

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية

مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع  
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

٧٠٨	رقم التبليغ:
٢٠١٨/٥١٥	بتاريخ:

٣٠٣٢٧٧ ملف رقم:

### السيد اللواء/ محافظ كفر الشيخ

خاتمة طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (١٩٩٩) المؤرخ ٢٠١٣/١٢/٩م الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار رئيس مجلس الدولة بخصوص طلب الرأي بشأن مدى قانونية تخصيص الأراضي بالمنطقة الصناعية بمطوبس محافظة كفر الشيخ للمعروضة حالاتهم بنظام التملك وليس بنظام الترخيص بحق الانتفاع، والذي وافق على عرضه على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع.

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة في ٩ من مايو عام ٢٠١٨م، الموافق ٢٣ من شعبان عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبه من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم استحثاثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبغي عن عدولها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت من محافظ كفر الشيخ بموجب كتبها أرقام: (٨٥) المؤرخ ٢٠١٦/١١/٢٢، و(٣٣٨) المؤرخ ٢٠١٧/٤/٣٠، و(٦٠٢) المؤرخ ٢٠١٧/٧/٣١ موافاتها ببعض البيانات



والمستدات الالزمة لإبداء الرأي في الموضوع الماثل، إلا أنه لم يجر موافتها بتلك البيانات والمستدات، الأمر الذي ينبغي عن العدول عن طلب الرأي في هذا الموضوع، مما يتبعه حفظه.

### لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحويراً في: ٢٠١٨/١٠/٦

رئيس

الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع

بسم الله

المستشار/

يجيئ أحمد راغب دكروري  
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس

المكتب الفني

المستشار/

مصطفى حسين السيد أبو حسين  
نائب رئيس مجلس الدولة

